

# مؤتمر نزع السلاح

رسالة مؤرخة ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ موجهة إلى الأمين العام  
لمؤتمر نزع السلاح من الممثل الدائم لإيطاليا لدى مؤتمر نزع السلاح  
باسم الاتحاد الأوروبي يحيل فيها نص استراتيجية الاتحاد الأوروبي  
لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل، التي اعتمدها مجلس أوروبا في  
بروكسل في ١٢ - ١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

باسم رئاسة الاتحاد الأوروبي، سأكون ممتناً لو تفضلتم بتعميم النص المرفق طيه المعنون: "استراتيجية  
الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل" والذي اعتمده مجلس أوروبا المعقود في بروكسل في ١٢  
و١٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، كوثيقة رسمية من وثائق مؤتمر نزع السلاح.

(التوقيع): السفير كارلو تريتنا

الممثل الدائم لإيطاليا لدى مؤتمر  
نزع السلاح

## المرفق الأول

### استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل

اعتمد مجلس أوروبا، في تيسالونيكى، إعلاناً بشأن عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل. وأعلنت الدول الأعضاء التزامها بأن تضع، استناداً إلى المبادئ الأساسية المقررة، صياغة أكثر تفصيلاً قبل نهاية عام ٢٠٠٣ لاستراتيجية متسقة للاتحاد الأوروبي ترمي إلى التصدي لخطر الانتشار، وبأن تستمر في تطوير خطة العمل التي اعتمدها المجلس في حزيران/يونيه وتنفيذها على سبيل الأولوية.

ونعرض طيه على الوفود مشروع الاستراتيجية التي تم إعدادها عملاً بالالتزام المعلن في تيسالونيكى.

#### مقدمة

١- يشكل انتشار أسلحة التدمير الشامل ووسائل إيصالها، مثل القذائف التسيارية تهديداً متزايداً للسلم والأمن الدوليين. ولئن كانت أنظمة المعاهدات الدولية وترتيبات مراقبة الصادرات قد حذت من سرعة انتشار أسلحة التدمير الشامل ووسائل إيصالها، فإن عدداً من الدول قد سعى أو يسعى حالياً إلى تطوير هذه الأسلحة. كما أن خطر حصول الإرهابيين على المواد الكيميائية أو البيولوجية أو الإشعاعية أو الانشطارية ووسائل إيصالها يضيف بعداً خطيراً جديداً إلى هذا التهديد.

٢- وكما يتجلى في الاستراتيجية الأمنية الأوروبية، لا يستطيع الاتحاد الأوروبي أن يتجاهل هذه المخاطر. فانتشار أسلحة التدمير الشامل والقذائف يهدد أمن دولنا وشعوبنا ومصالحنا في شتى أنحاء العالم. ويجب أن تكون مواجهة هذا التحدي عنصراً أساسياً في العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي. ويجب أن يعمل الاتحاد الأوروبي بإصرار وعزم، مستخدماً جميع الأدوات والسياسات المتاحة له. وهدفنا هو منع وردع ووقف برامج الانتشار المثيرة للقلق في جميع أنحاء العالم والقضاء عليها إن أمكن.

٣- ويمكن أن يسهم عدم الانتشار ونزع السلاح وتحديد الأسلحة إسهاماً أساسياً في مكافحة الإرهاب على مستوى العالم بالحد من خطر حصول عناصر أخرى غير الدول على أسلحة التدمير الشامل والمواد الإشعاعية ووسائل إيصالها. ونذكر في هذا الصدد باستنتاجات المجلس في ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ بشأن انعكاسات خطر الإرهاب على سياسات الاتحاد الأوروبي في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح وتحديد الأسلحة.

## الفصل الأول يشكل انتشار أسلحة التدمير الشامل ووسائل إيصالها تهديداً متزايداً للسلم والأمن الدوليين

٤ - يشكل انتشار أسلحة التدمير الشامل ووسائل إيصالها تهديداً متزايداً. وهذا الانتشار يقوده عدد صغير من البلدان والعناصر الأخرى غير الدول، لكنه يمثل تهديداً حقيقياً بسبب انتشار التكنولوجيا والمعلومات وقدرة البلدان المسببة للانتشار على أن تعاون بعضها بعضاً. وتحدث هذه التطورات خارج نطاق نظام المراقبة الحالي.

٥ - إن تزايد انتشار أسلحة التدمير الشامل يزيد من خطر استخدام الدول لها (على نحو ما تجلّى في الصراع بين إيران والعراق) وخطر وصولها إلى جماعات إرهابية يمكنها أن ترتكب أعمالاً تستهدف القتل والتدمير على نطاق واسع.

٦ - انتشار الأسلحة النووية: يجب الحفاظ على معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية برمتها. فقد ساعدت على الحد من سرعة انتشار القدرة النووية العسكرية وعكس مساره في بعض الحالات، لكنها لم تتمكن من منعه تماماً. وتهدد حيازة الدول غير الأطراف في معاهدة عدم الانتشار للأسلحة النووية وعدم امتثال الدول الأطراف في المعاهدة لأحكام هذه المعاهدة بتقويض الجهود المبذولة في مجال عدم الانتشار ونزع السلاح.

٧ - انتشار الأسلحة الكيميائية: يشكل الاستخدام المزدوج للمواد والمعدات والخبرات الفنية صعوبة خاصة أمام نظم التحقق ومراقبة الصادرات. ويمكن تقييم مستوى الخطر بتحديد ما إذا كانت هناك قدرة محلية على إنتاج سلائف عوامل الحرب الكيميائية وتحويل عوامل الحرب الكيميائية إلى أسلحة. وبالإضافة إلى ذلك، لا تزال عدة بلدان تمتلك مخزونات ضخمة من الأسلحة الكيميائية التي ينبغي تدميرها، وفقاً لما تنص عليه اتفاقية الأسلحة الكيميائية. ومن دواعي القلق أيضاً احتمال وجود أسلحة كيميائية في الدول غير الأعضاء في اتفاقية الأسلحة الكيميائية.

٨ - انتشار الأسلحة البيولوجية: رغم أن نشر الأسلحة البيولوجية بصورة فعالة يتطلب معرفة علمية متخصصة تشمل حيازة عوامل النشر الفعال، فإن احتمالات إساءة استعمال التكنولوجيا والخبرات الفنية المزدوجة الاستخدام تزايدت نتيجة للتطورات السريعة التي تشهدها علوم الحياة. وتصبح الوقاية من الأسلحة البيولوجية بصورة خاصة (بسبب عدم وجود دلائل). وفضلاً عن ذلك، فقد يصعب احتواء الآثار المترتبة على استخدامها تبعاً للعامل المستخدم ولما إذا كانت تستهدف البشر أو الحيوانات أو النباتات. وقد تتميز هذه الأسلحة بجاذبية خاصة للإرهابيين. ولهذا تشكل الأسلحة البيولوجية، بالإضافة إلى الأسلحة الكيميائية، تهديداً خاصاً في هذا الصدد.

٩- انتشار وسائل الإيصال المتصلة بأسلحة التدمير الشامل: إن قيام عدة بلدان مثيرة للقلق بتطوير البرامج التيسارية والقدرة الذاتية في مجال إنتاج القذائف المتوسطة والطويلة المدى، بالإضافة إلى القذائف الانسيابية والمركبات الفضائية الذاتية التشغيل يبعث على القلق بصورة متزايدة.

١٠- وجميع هذه الأسلحة يمكن أن تهدد، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الاتحاد الأوروبي ومصالحه العريضة. ففوق اعتداء بأسلحة التدمير الشامل على أراضي الاتحاد الأوروبي سيؤدي إلى اضطرابات واسعة النطاق بالإضافة إلى عواقب فورية خطيرة من حيث الدمار والخسائر في الأرواح. وعلى وجه الخصوص، يمثل احتمال لجوء الإرهابيين إلى استخدام أسلحة التدمير الشامل خطراً مباشراً ومتزايداً على مجتمعاتنا بهذا المجال.

١١- وفي مناطق التوتر التي توجد فيها برامج لأسلحة التدمير الشامل، تتعرض المصالح الأوروبية لتهديد محتمل، إما نتيجة للصراعات التقليدية بين الدول أو نتيجة للاعتداءات الإرهابية. وفي هذه المناطق، قد يلحق الضرر بالمغربين والقوات المتمركزة والموزعة (القواعد أو العمليات الخارجية) والمصالح الاقتصادية (الموارد الطبيعية والاستثمارات وأسواق التصدير)، بصرف النظر عما إذا كانت مستهدفة تحديداً.

١٢- إن جميع دول الاتحاد ومؤسسات الاتحاد الأوروبي مسؤولة مسؤولية جماعية عن درء هذه المخاطر بالإسهام بفعالية في مكافحة الانتشار.

١٣- وقد أعد مركز الحالات التابع للاتحاد الأوروبي تقييماً للمخاطر وسيستمر في استكمالها مستخدماً جميع المصادر المتاحة؛ وسنستعرض هذه المسألة باستمرار ونواصل دعم هذه العملية، بتوطيد التعاون بيننا بصورة خاصة.

## الفصل الثاني - لا يستطيع الاتحاد الأوروبي تجاهل هذه المخاطر. وعليه أن يسعى إلى استجابة فعالة متعددة الأطراف في مواجهة هذا الخطر

١٤- يقتضي التصدي بعزم وثبات للخطر الذي تمثله أسلحة التدمير الشامل اتباع نهج عام يغطي نطاقاً عريضاً من الأنشطة. وسيهتدي نهجنا بما يلي:

- إيماننا بأن اتباع نهج متعدد الأطراف إزاء الأمن، بما في ذلك نزع السلاح وعدم الانتشار، يشكل أفضل وسيلة للحفاظ على النظام الدولي ومن ثم التزامنا بدعم المعاهدات والاتفاقات المتعددة الأطراف لتزع السلاح وعدم الانتشار وتنفيذها وتعزيزها؛

- إيماننا بضرورة إدخال عدم الانتشار في صلب سياساتنا العامة، بالاعتماد على جميع الموارد والأدوات المتاحة للاتحاد؛

- عزمنا على دعم المؤسسات المتعددة الأطراف المسؤولة عن التحقق من الامتثال لهذه المعاهدات وعن دعم هذا الامتثال؛
  - اعتقادنا بضرورة بذل مزيد من الجهود لتعزيز قدرات إدارة النتائج وتحسين التنسيق؛
  - التزامنا بإجراء مراقبة صارمة للصادرات، على المستوى الوطني وبتنسيق دولي؛
  - إيماننا بأن على الاتحاد الأوروبي، في سعيه إلى تحقيق عدم الانتشار بكفاءة، أن يتبع نهجاً قوياً وشاملاً وأن يسهم إسهاماً فعالاً في تحقيق الاستقرار الدولي؛
  - التزامنا بالتعاون مع الولايات المتحدة وسائر الشركاء الذين يشاطروننا أهدافنا.
- وسيواصل الاتحاد الأوروبي في الوقت ذاته التصدي للأسباب الأساسية لعدم الاستقرار بما في ذلك عن طريق متابعة وتعزيز جهوده في مجالات النزاعات السياسية والمساعدة الإنمائية وتقليل الفقر وتعزيز حقوق الإنسان.

١٥- وتشكل التدابير السياسية والدبلوماسية الوقائية (المعاهدات المتعددة الأطراف وأنظمة مراقبة الصادرات) واللجوء إلى المنظمات الدولية المختصة خط الدفاع الأول ضد الانتشار. وعند فشل هذه التدابير (بما في ذلك الحوار السياسي والضغط الدبلوماسي)، يمكن النظر في اتخاذ تدابير قسرية بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي (الجزاء الانتقائية أو الشاملة، واعتراض الشحنات، واستخدام القوة بحسب الاقتضاء). وينبغي أن يقوم مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة بدور رئيسي.

#### **ألف - إن تعدد الأطراف الفعال هو حجر الزاوية للاستراتيجية الأوروبية لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل**

١٦- يلتزم الاتحاد الأوروبي بنظام المعاهدات المتعددة الأطراف الذي يوفر الأساس القانوني والمعياري لجميع جهود عدم الانتشار. وتقوم سياسة الاتحاد الأوروبي على السعي إلى تنفيذ القواعد الحالية لترع السلاح وعدم الانتشار وتحقيق عالميتها. ولذلك سنسعى إلى تحقيق عالمية معاهدة عدم الانتشار واتفاقات الضمانات الخاصة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية والبروتوكولات الإضافية الملحقة بها، واتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية ومدونة قواعد سلوك لاهاي، وإلى بدء نفاذ معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية مبكراً. وسياسية الاتحاد الأوروبي هي العمل من أجل جعل الحظر على الأسلحة البيولوجية والكيميائية قاعدة من قواعد القانون الدولي الملزمة عالمياً. وسياسة الاتحاد الأوروبي هي السعي إلى إبرام اتفاق دولي بشأن حظر إنتاج المواد الانشطارية المستخدمة في الأسلحة النووية أو سائر الأجهزة المتفجرة النووية. وسيساعد الاتحاد الأوروبي البلدان الثالثة على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات والأنظمة المتعددة الأطراف.

١٧- ولكي يحتفظ نظام المعاهدات المتعددة الأطراف بمصداقيته يجب العمل على زيادة فعاليته. وسيوجه الاتحاد الأوروبي اهتماماً خاصاً إلى انتهاج سياسة لتعزيز الامتثال لنظام المعاهدات المتعددة الأطراف. وينبغي أن تنشأ هذه السياسة لتعزيز إمكانية كشف الانتهاكات الخطيرة ودعم إنفاذ الحظر والقواعد التي أنشأها نظام المعاهدات المتعددة الأطراف، بما في ذلك عن طريق اتخاذ التدابير اللازمة لتجريم الانتهاكات المرتكبة في إطار ولاية أو سيطرة دولة من الدول. ويجب أن يكون هناك دعم فعلي لدور مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، باعتباره الحكم النهائي فيما يتعلق بنتائج عدم الامتثال - وفقاً لما تنص عليه الأنظمة المتعددة الأطراف.

١٨- ولضمان فعالية كشف الانتهاكات وردع عدم الامتثال، سيستفيد الاتحاد الأوروبي أفضل استفادة من آليات ونظم التحقق الحالية ويسعى إلى تحسينها. كما سيدعم إنشاء وسائل إضافية للتحقق الدولي وإذا لزم الأمر، اللجوء إلى عمليات التفتيش غير الروتينية في إطار رقابة دولية تتجاوز المرافق المعلنة بموجب أنظمة المعاهدات الحالية. والاتحاد الأوروبي على استعداد لأن يعزز بحسب الاقتضاء، دعمه السياسي والمالي والتقني للوكالات المسؤولة عن التحقق.

١٩- ويلتزم الاتحاد الأوروبي بتدعيم سياسات وممارسات مراقبة الصادرات داخل حدوده وخارجها، بالتنسيق مع الشركاء. وسيعمل الاتحاد الأوروبي من أجل تحسين الآليات الحالية لمراقبة الصادرات. وسيدعو البلدان غير الأطراف في الأنظمة والترتيبات الحالية إلى التقيّد بمعايير فعالة لمراقبة الصادرات.

#### باء- إن قهينة بيئة دولية وإقليمية مستقرة هي شرط لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل

٢٠- إن الاتحاد الأوروبي قد عقد العزم على القيام بدور في التصدي لمشاكل انعدام الاستقرار والأمن الإقليمي وحالات الصراع الكامنة وراء عدد كبير من برامج الأسلحة، مقررًا بأن انعدام الاستقرار لا يأتي من فراغ. وأفضل حل لمشكلة انتشار أسلحة التدمير الشامل هو أن ينتهي شعور البلدان بأنها في حاجة إليها. وينبغي إن أمكن إيجاد حلول سياسية للمشاكل التي تدفعها إلى السعي إلى أسلحة التدمير الشامل. وكلما شعرت البلدان بالأمان زاد احتمال تخليها عن البرامج: فتدابير نزع السلاح يمكن أن تؤدي إلى حلقة حميدة مثلما يمكن أن تفضي برامج الأسلحة إلى سباق للتسلح.

٢١- ولتحقيق ذلك، سيقوم الاتحاد الأوروبي بتعزيز الترتيبات الأمنية الإقليمية وعمليات تحديد الأسلحة ونزع السلاح الإقليمية. وينبغي أن يراعي الاتحاد الأوروبي في حوارهِ مع البلدان المعنية أن لدى هذه البلدان في كثير من الحالات شواغلاً أمنية حقيقية ومشروعة، مع التسليم بأن انتشار أسلحة التدمير الشامل لا يمكن أن يستند إلى أي مبرر. وسيشجع الاتحاد الأوروبي هذه البلدان على التخلي عن استخدام التكنولوجيا والتسهيلات التي يمكن أن تتسبب في خطر انتشار معين. وسيقوم الاتحاد الأوروبي بزيادة الأنشطة التعاونية لتقليل المخاطر وبرامج المساعدة.

٢٢- ويؤمن الاتحاد الأوروبي بأن إيجاد حلول سياسية لشقّ مشاكل ومخاوف وطموحات البلدان في المناطق التي يشتد فيها خطر الانتشار لن يكون سهلاً في الأجل القصير. ولهذا تقوم سياستنا على منع وردع ووقف برامج الانتشار المثيرة للقلق وإزالتها إن أمكن، مع معالجة أسبابها الأساسية.

٢٣- ويمكن أن تلعب الضمانات الأمنية الإيجابية والسلبية دوراً هاماً: إذ يمكن استخدامها كحافز للامتناع عن احتياز أسلحة التدمير الشامل وكرادع في الوقت ذاته. وسيشجع الاتحاد الأوروبي مواصلة بحث الضمانات الأمنية.

٢٤- ويشكل انتشار أسلحة التدمير الشامل تهديداً عالمياً يتطلب اتباع نهج عالمي. غير أنه نظراً لارتباط الأمن في أوروبا ارتباطاً وثيقاً بالأمن والاستقرار في البحر الأبيض المتوسط، ينبغي توجيه اهتمام خاص إلى مسألة الانتشار في هذه المنطقة.

### جيم- إن التعاون الوثيق مع الشركاء الرئيسيين حاسم الأهمية لنجاح المكافحة العالمية للانتشار

٢٥- إن اتباع نهج مشترك والتعاون مع الشركاء الرئيسيين أمر أساسي لتطبيق نظام عدم انتشار أسلحة التدمير الشامل تطبيقاً فعالاً.

٢٦- ولا غنى عن التعاون مع الولايات المتحدة وسائر الشركاء الرئيسيين مثل الاتحاد الروسي واليابان وكندا لضمان النجاح في المكافحة العالمية للانتشار.

٢٧- وبغية معالجة وتقليل خطر الانتشار الناجم عن أوجه الضعف التي يعاني منها التنظيم الإداري أو المؤسسي لبعض البلدان، ينبغي أن يشجع الاتحاد الأوروبي هذه البلدان على القيام بدور الشريك في مكافحة الانتشار، بتوفير برنامج يرمي إلى مساعدتها في تحسين إجراءاتها، بما في ذلك اعتماد وتطبيق إجراءات تنفيذية للتشريعات الجنائية. وينبغي أن تقترن المساعدات بعمليات تقييم مشتركة ومنتظمة تعزز روح التعاون وبناء الثقة.

٢٨- وسيساعد التعاون الملائم مع الأمم المتحدة وسائر المنظمات الدولية على ضمان النجاح في المكافحة العالمية للانتشار. وسيكفل الاتحاد الأوروبي، على وجه الخصوص، تبادل المعلومات والدراسات التحليلية مع حلف شمال الأطلسي، ضمن الترتيبات الإطارية المتفق عليها.

## الفصل الثالث- يجب أن يستخدم الاتحاد الأوروبي جميع وسائله لمنع وردع ووقف برامج الانتشار المثيرة للقلق على المستوى العالمي وإزالتها إن أمكن

٢٩- إن عناصر استراتيجية الاتحاد الأوروبي لمكافحة انتشار أسلحة التدمير الشامل ينبغي أن تدرج على جميع المستويات. وهناك مجموعة عريضة من الوسائل المتاحة وهي: المعاهدات وآليات التحقق المتعددة الأطراف؛ ومراقبة الصادرات على المستوى الوطني وبشكل منسق دولياً؛ والبرامج التعاونية لتقليل المخاطر؛ والأدوات السياسية والاقتصادية (بما في ذلك السياسات التجارية والإئتمانية)؛ ومنع أنشطة التوريد غير المشروعة وكحل أخير، اتخاذ التدابير القسرية وفقاً لميثاق الأمم المتحدة. ولئن كانت هذه الأدوات جميعها ضرورية، فإن أيّاً منها لا تكفي وحدها. وعلينا أن ندعمها بصورة كلية وأن نستخدم أكثرها فعالية في كل حالة. ويستطيع الاتحاد الأوروبي أن يسهم بما لديه من قدرات وخبرات خاصة في هذا الجهد الجماعي. وينبغي أن يدرج الاتحاد الأوروبي الأهداف المحددة لهذه الاستراتيجية في نهجه الخاص بالسياسات في جميع المجالات حتى يمكن زيادة فعاليتها إلى أقصى حد.

٣٠- وعند تنفيذ استراتيجيتنا، قررنا أن نركز بصورة خاصة على التدابير المحددة الواردة في هذا الفصل. فهي تشكل "خطة عمل قابلة للتطور" سيخضع تنفيذها لرصد مستمر. وسيجري تنقيحها واستكمالها بانتظام كل ستة أشهر.

### ألف- زيادة فعالية تعدد الأطراف بالعمل بعزم ضد الجهات المسببة للانتشار

(١) العمل من أجل تحقيق عالمية المعاهدات والاتفاقات وترتيبات التحقق الرئيسية المتعلقة بترع السلاح وعدم الانتشار وتدعيمها بحسب الاقتضاء.

- القيام بنشاط دبلوماسي لتشجيع عالمية الاتفاقات المتعددة الأطراف وتدعيمها، عند تنفيذ الموقف المشترك الذي أعلنه المجلس في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

(٢) تعزيز دور مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة، وتدعيم الخبرات في مجال مواجهة تحدي الانتشار.

- السعي بصورة خاصة إلى تمكين مجلس الأمن من الاستفادة من الخبرات المستقلة ومن تجمع الكفاءات الميسرة، لإجراء التحقق من أنشطة الانتشار التي تمثل تهديداً محتملاً للسلم والأمن الدوليين. وسيبحث الاتحاد الأوروبي كيفية حفظ تجربة التحقق والتفتيش الفريدة التي قامت بها



لجنة الأمم المتحدة للرصد والتحقق والتفتيش والاستفادة منها، بوضع قائمة بالخبراء على سبيل المثال.

(٣) تحسين الدعم السياسي والمالي والتقني لأنظمة التحقق.

- بعد أن صدقت دول الاتحاد الأوروبي جميعها على البروتوكولات الإضافية للوكالة الدولية للطاقة الذرية، سيضعف الاتحاد الأوروبي جهوده لتشجيع دول ثالثة على إبرامها.
- تعزيز التدابير الرامية إلى منع أي إساءة استعمال محتملة للبرامج المدنية في الأغراض العسكرية منعاً فعالاً.
- إتاحة الموارد المالية اللازمة لدعم مشاريع محددة تديرها المؤسسات المتعددة الأطراف (أي الوكالة الدولية للطاقة الذرية واللجنة التحضيرية لمنظمة معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية ومنظمة حظر الأسلحة الكيميائية) ويمكن أن تساعد في تحقيق أهدافنا.
- تعزيز عمليات التفتيش بالتحدي ضمن إطار اتفاقية الأسلحة الكيميائية وخارجه. وسوف تُبحث هذه المسألة في الهيئات المختصة باتفاقية الأسلحة الكيميائية وفي إطار الحوار السياسي مع دول ثالثة.
- تدعيم اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية واتفاقية الأسلحة الكيميائية، مواصلة التفكير في أدوات التحقق المتصلة بها. ولا تشمل اتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية على آلية للتحقق. ويجب أن يتوصل الاتحاد الأوروبي إلى وسائل لتعزيز الالتزام. ويمكن تشكيل فريق للخبراء لإسداء المشورة بشأن كيفية تحقيق ذلك. وستولى الاتحاد الأوروبي قيادة الجهود المبذولة لتدعيم الأنظمة الخاصة بالتجارة في المواد التي يمكن استخدامها في إنتاج الأسلحة البيولوجية. كما سيتولى الاتحاد الأوروبي القيادة في دعم التنفيذ الوطني لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية (بتقديم المساعدات التقنية على سبيل المثال). وسينظر الاتحاد الأوروبي في تقديم الدعم إلى الدول التي تواجه صعوبات إدارية ومالية في تنفيذ الاتفاقية الأسلحة الكيميائية واتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية.

(٤) تدعيم سياسات وممارسات مراقبة الصادرات بالتنسيق مع الشركاء في نظم مراقبة الصادرات؛ ودعوة البلدان غير الأطراف في النظم والترتيبات الحالية، بحسب الاقتضاء، إلى التقيد بمعايير فعالة لمراقبة الصادرات؛ وتعزيز نظم الموردين والتنسيق الأوروبي في هذا المجال.

- جعل الاتحاد الأوروبي طرفاً فاعلاً رئيسياً في التعاون في مجال نظم مراقبة الصادرات بتنسيق موافقه في إطار شتى النظم، ومساندة عضوية البلدان المنضمة وإشراك المفوضية بحسب الاقتضاء، والتشجيع على تضمين النظم بنداً عاماً في الحالات التي لم يبت فيها بعد، بالإضافة إلى تعزيز تبادل المعلومات، وبخاصة فيما يتعلق بالوجهات النهائية الحساسة وجهات الاستخدام النهائي وأنماط التوريد الحساسة.
- تعزيز كفاءة مراقبة الصادرات في أوروبا الموسعة وإجراء استعراض نظراء ناجح لنشر الممارسات السليمة مع مراعاة تحديات التوسع الوشيك بصورة خاصة.
- إنشاء برنامج لمساعدة الدول المحتاجة إلى المعرفة التقنية في ميدان مراقبة الصادرات.
- العمل على ضمان التزام مجموعة الموردين النوويين بجعل تصدير المواد والتكنولوجيا النووية وما يتصل بها من مواد وتكنولوجيا مشروطاً بالتصديق على البروتوكول الإضافي وتنفيذه.
- العمل في إطار نظم المراقبة، على تعزيز مراقبة الصادرات فيما يتعلق بعمليات النقل غير الملموسة لتكنولوجيا الاستخدام المزدوج، بالإضافة إلى اتخاذ تدابير فعالة فيما يتعلق بمسائل السمسرة وتعقيب الشحن.
- تعزيز تبادل المعلومات بين الدول الأعضاء. والنظر في تبادل المعلومات بين مركز عمليات الاتحاد الأوروبي والبلدان المماثلة في أفكارها.
- ٥) تعزيز التدابير الأمنية الرامية إلى منع الوصول غير المسموح به إلى المواد والمعدات والخبرات الحساسة من زاوية الانتشار في الاتحاد الأوروبي وتجنب تحويل مسارها.
- تحسين مراقبة المصادر الشديدة النشاط الإشعاعي، وبعد اعتماد المبدأ التوجيهي للمجلس بشأن مراقبة المصادر الشديدة النشاط الإشعاعي والحكمة الإغلاق، ينبغي أن تكفل الدول الأعضاء سرعة تنفيذه على المستوى الوطني. وينبغي أن يشجع الاتحاد الأوروبي بلداناً ثالثة على اعتماد أحكام مماثلة.
- العمل بحسب الاقتضاء على تعزيز الحماية المادية للمواد والمرافق النووية، بما في ذلك المفاعلات المتقدمة ووقودها المستهلك.

- تعزيز تشريعات ووسائل مراقبة الكائنات الدقيقة والتكسينات الممرضة (في الدول الأعضاء وفي البلدان المنضمة على حد سواء) على مستوى الجماعة الأوروبية والمستوى الوطني بحسب الاقتضاء. وينبغي تدعيم التعاون بين قطاعات الصحة العامة والصحة والسلامة المهنية وقطاعات عدم الانتشار. وينبغي دراسة إمكانية إنشاء مركز للاتحاد الأوروبي معني بمكافحة الأمراض والمهام التي سيؤديها.

- تعزيز الحوار مع قطاع الصناعة لزيادة الوعي. وسيقوم الاتحاد بمبادرة تشجع أولاً الحوار مع قطاع الصناعة في الاتحاد الأوروبي بغية رفع مستوى الوعي بالمشاكل المتصلة بأسلحة التدمير الشامل وثانياً الحوار بين قطاعات الصناعة في الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة، وبخاصة في الميدان البيولوجي.

(٦) تعزيز التدابير المتعلقة بتحديد حالات الاتجار غير المشروع ومراقبتها واعتراضها.

- اعتماد الدول الأعضاء لسياسات مشتركة فيما يتعلق بالجزاء الجنائية في حالات التصدير غير المشروع والسمسرة والتهرب المتصلة بالمواد المستخدمة في أسلحة التدمير الشامل.

- دراسة إمكانية اتخاذ تدابير لمراقبة نقل المواد الحساسة وتعقيب شحنها.

- دعم المبادرات الدولية الرامية إلى تحديد الشحنات غير المشروعة ومراقبتها واعتراضها.

باء- تهيئة بيئة دولية وإقليمية مستقرة

(١) تعزيز برامج تقليل المخاطر بالتعاون بين الاتحاد الأوروبي والبلدان الأخرى، وهي البرامج التي تستهدف دعم نزع السلاح ومراقبة وأمن المواد والمرافق والخبرات الحساسة.

- تمديد برنامج نزع السلاح وعدم الانتشار في الاتحاد الروسي بعد حزيران/يونيه ٢٠٠٤.

- زيادة تمويل الاتحاد الأوروبي للبرامج التعاونية لتقليل المخاطر في ضوء الأوضاع المالية المرتقبة بعد عام ٢٠٠٦. وينبغي التفكير في إنشاء باب محدد في ميزانية الجماعة يخصص لعدم انتشار أسلحة التدمير الشامل ونزعها. وينبغي تشجيع الدول الأعضاء على المساهمة أيضاً على المستوى الوطني. وينبغي أن تشمل هذه الجهود التدابير الرامية إلى تعزيز مراقبة عدم انتشار الخبرات والعلوم والتكنولوجيا المتصلة بأسلحة التدمير الشامل.

- إنشاء برنامج لمساعدة الدول المحتاجة إلى المعرفة التقنية بغية ضمان أمن ومراقبة المواد والمرافق والخبرات الحساسة.
- (٢) إدراج الشواغل المتصلة بعدم انتشار أسلحة التدمير الشامل في أنشطة وبرامج الاتحاد الأوروبي السياسية والدبلوماسية والاقتصادية قصد زيادة فعاليتها إلى أقصى حد.
- إدراج سياسات عدم الانتشار في صلب علاقات الاتحاد الأوروبي الأوسع مع البلدان الثالثة، وفقاً لاستنتاجات مجلس الشؤون العامة والعلاقات الخارجية المؤرخة ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣، بوسائل منها إدخال بند خاص بعدم الانتشار في الاتفاقات المبرمة مع البلدان الثالثة.
- زيادة الجهود التي يبذلها الاتحاد من أجل حل الصراعات الإقليمية باستخدام جميع الوسائل المتاحة له، وبصورة خاصة في إطار السياسة الخارجية والأمنية المشتركة والسياسة الدفاعية والأمنية الأوروبية.

#### جيم- التعاون الوثيق مع الولايات المتحدة وسائر الشركاء الرئيسيين.

- (١) ضمان المتابعة المناسبة للإعلان المشترك بين الاتحاد الأوروبي والولايات المتحدة بشأن عدم الانتشار والصادر في مؤتمر قمة حزيران/يونيه ٢٠٠٣.
- (٢) ضمان التنسيق والقيام بحسب الاقتضاء بمبادرات مشتركة مع سائر الشركاء الرئيسيين.

#### دال- تطوير الهياكل اللازمة داخل الاتحاد

- (١) تنظيم مناقشة كل ستة أشهر بشأن تنفيذ استراتيجية الاتحاد الأوروبي في مجلس العلاقات الخارجية.
- (٢) القيام على النحو المتفق عليه في تيسالونيكى بإنشاء وحدة تعمل كمركز للرصد وتكلف برصد التنفيذ المتسق لاستراتيجية الاتحاد الأوروبي وجمع المعلومات والاستخبارات، بالاتصال بمركز العمليات. وسينشأ مركز الرصد هذا بأمانة المجلس ويشرك المفوضية بالكامل في أعماله.

-----